

Distr.

GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/63/39

7 March 2011

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج  
الأمم المتحدة  
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف  
لتنفيذ بروتوكول مونتريال  
الاجتماع الثالث و الستون  
مونتريال، 4 - 8 أبريل / نيسان 2011

مقترح مشروع: ليبيريا

تتألف هذه الوثيقة من تعليقات وتوصية أمانة الصندوق على مقترح المشروع التالي:

الإزالة

- خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ( المرحلة الأولى، الشريحة الأولى)

ألمانيا



## وصف المشروع

1. قدمت حكومة ألمانيا، نيابة عن حكومة ليبيريا، للاجتماع الثالث والستين للجنة التنفيذية المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بتكلفة إجمالية تبلغ 1,489,500 دولار أمريكي زائدا تكاليف دعم الوكالة بمبلغ 173,845 دولارا أمريكيا على النحو الذي قدمت به في الأصل. وتبلغ الشريحة الأولى للمرحلة الأولى التي طلبت في هذا الاجتماع 474,500 دولار أمريكي زائدا تكاليف دعم الوكالة بمبلغ 55,381 دولارا أمريكيا لألمانيا.

### خلفية

2. صادفت ليبيريا، التي يبلغ عدد سكانها 3.49 مليون نسمة، على جميع التعديلات على بروتوكول مونتريال.

### لائحة المواد المستنفدة للأوزون

3. أنشأت لائحة المواد المستنفدة للأوزون التي سنتها حكومة ليبيريا عام 2004 ضمن جملة تدابير نظاما للرصد ينص على رصد الواردات من جميع المواد الخاضعة للرقابة بمقتضى البروتوكول بما في ذلك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ولايسمح، في إطار لائحة المواد المستنفدة للأوزون، بدخول هذه المواد إلى البلاد دون تصريح يصدر عن وحدة الأوزون. كما تحظر اللائحة الواردات من المواد الكلوروفلوروكربونية والأجهزة المعتمدة على هذه المواد (بما في ذلك أجهزة تكييف الهواء المتنقلة) بدءا من عام 2007. ولم تحدد بعد حصص للواردات من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وقد وضعت الحكومة بالفعل مسودة تعديل على اللائحة الحالية للنهوض بالرقابة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وتضع حصصا سنوية للواردات استنادا إلى خط الأساس من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لأغراض الامتثال (يمكن الرقابة على هذه المواد بموجب لائحة المواد المستنفدة للأوزون الحالية).

4. وتصدر وزارة التجارة والصناعة المذكرات وقواعد التجارة التي تتطلب من جميع المستوردين والموزعين للمواد المستنفدة للأوزون والأجهزة المعتمدة على المواد المستنفدة للأوزون الحصول على تصاريح استيراد من وكالة حماية البيئة. وتتحمل وزارة المالية (مكتب الجمارك) المسؤولية عن إنفاذ نظام التراخيص، والتفتيش على المواد المستنفدة للأوزون ومراجعتها في الشحنات، والشاحنات والسفن، وردع التجارة غير القانونية بالمواد المستنفدة للأوزون والأجهزة المعتمدة على هذه المواد، والاستيلاء على الواردات غير القانونية فضلا عن تخزين المواد الخاضعة للرقابة والتخلص منها.

### استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وتوزيعها القطاعي

5. وفقا للمسح الذي أجرى لإعداد خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، فإن الهيدروكلوروفلوروكربون-22 هو المادة الوحيدة من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الذي يستخدم في تركيب وخدمة معدات التبريد وتكييف الهواء في ليبيريا. ولا تستخدم خلاط المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الوقت الحاضر في البلد. وفيما بين 2005 و2009، زاد استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون من 15.1 طن متري (0.8 طن بقدرات استنفاد الأوزون) إلى 90.5 طن متر (5.0 أطنان بقدرات استنفاد الأوزون) على النحو المبين في الجدول 1.

الجدول 1: استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون في ليبيريا (2005-2009)

المصدر	2005	2006	2007	2008	2009
بيانات المادة 7 (بالأطنان بقدرات استنفاد الأوزون)	0.80	1.20	1.90	2.80	5.00
المسح (بالأطنان بقدرات استنفاد الأوزون)	0.83	1.20	2.60	4.40	5.00
المسح (بالأطنان المترية)	15.10	21.97	47.20	79.90	90.50

6. وزادت الأجهزة المعتمدة على الهيدروكلوروفلوروكربون قيد التشغيل من 14,290 وحدة إلى 40,756 وحدة منذ 2005. وكان هناك في عام 2009 نحو 17,500 وحدة تكييف هواء قيد التشغيل تمثل 85 في المائة من مجموع عدد الأجهزة. وتستخدم أجهزة التبريد التجارية في أحد عشر سوبر ماركت. وتستخدم معظم قدرات تبريد المباني المركبة الهيدروكلوروفلوروكربون-22 مع اعتماد عدد قليل على غاز تبريد الهيدروكلوروفلورو. كما أن هناك عددا قليلا من الشاحنات المبردة يستخدم الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (الجدول 2).

## الجدول 2: الاستهلاك القطاعي للهيدروكلوروفلوروكربون-22 (2009)

التوزيع	الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (بالأطنان بقدرات استنفاد الأوزون)	الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (بالأطنان المترية)	القطاع
85.0%	4.24	77.00	وحدات تكييف الهواء(*)
10.0%	0.52	9.50	أجهزة تبريد المباني
4.0%	0.20	3.60	نظم التبريد التجارية
1.0%	0.05	0.90	شاحنات النقل المبردة
100.0%	4.98	90.50	المجموع

(\*) مركبة في المنازل والفنادق والمطاعم والمكاتب.

7. وهناك نحو 960 فني خدمات تبريد، حصل 445 منهم على تدريب نظامي. وهناك 146 ورشة لخدمة التبريد وتكييف الهواء، 40 في المائة منها مسجلة وتبلغ الأسعار الحالية للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وغازات التبريد البديلة لكل كيلوغرام في البلد: 3.30 دولار أمريكي للهيدروكلوروفلوروكربون-22 و5.88 دولار أمريكي للهيدروكلوروفلورو-134أ و6.62 دولار أمريكي لغاز R-404A و7.96 دولار أمريكي لغاز R-410A و10.15 دولار أمريكي للغاز R-290 (بروبان) و10.15 دولار أمريكي لغاز R-600A (الايروبوتان). وأدى ارتفاع تكاليف غازات التبريد البديلة إلى انخفاض الطلب من جانب المستوردين.

### استراتيجية إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

8. يتمثل الهدف من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في ليبيريا في تجميد الاستهلاك من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية عام 2012 يعقبه خفض بنسبة 30 في المائة في خط الأساس من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في عام 2015 وتحقيق الإزالة الكاملة لهذه المواد بحلول عام 2010 مع استمرار الخدمة بنسبة 2.5 في المائة حتى عام 2025. وسيعتمد ذلك على الخبرات المجمع المكنسبة خلال تنفيذ خطة إدارة غازات التبريد وخطة إدارة الإزالة النهائية. وعلاوة على الأنشطة المبينة فيمايلي، تقترح الحكومة تعديل لائحة المواد المستنفدة للأوزون لعام 2004 لتشمل حصص المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وفرض حوافز/ وحوافز سلبية ضرائبية على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والأجهزة القائمة على هذه المواد، والترويج للمعدات غير الضارة بالمناخ. كما تقترح الحكومة الاستعاضة من الأجهزة المعتمدة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية أو إعادة تهيئتها بغازات تبريد طبيعية بحلول عام 2018.

9. وتقتصر خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية تنفيذ البرامج التالية:

(أ) استشارة الوعي والدعم الإرشادي في مجال التبريد للمستوردين، وصغار المتعهدين، والمستخدمين النهائيين للصناعة والمستهلكين للترويج للمعدات المعاد تهيئتها لتستخدم التكنولوجيا غير العاملة بالمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

(ب) سياسة إزالة وإنفاذ لتعزيز نظام تراخيص الاستيراد الحالي للمواد المستنفدة للأوزون من خلال تطبيق نظام الحصص على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بالاقتران مع التسجيل الإلزامي والإبلاغ، وإصدار حظر على خطر الأجهزة القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول عام 2017، وتطبيق نظام التوسيم والإبلاغ الدوري عن المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والأجهزة العاملة بهذه المواد؛

(ج) برامج تدريب الفنيين وإصدار الشهادات لتحسين عمليات إعادة التهيئة وممارسات إدخال البدائل لتوفير الأجهزة والأدوات الأساسية للفنيين وورش الخدمة (سيعتمد التدريب على الخبرات المستمدة من تنفيذ خطة إدارة غازات التبريد وخطة إدارة الإزالة النهائية)؛

(د) برنامج المساعدات التقنية لقطاع التبريد للحد من الطلب على الهيدروكلوروفلوروكربون-22 من خلال إنشاء مراكز إصلاح (يقوم بتشغيلها فنيو الخدمة المدربين) وتوفير الحوافز للمستخدمين النهائيين لإعادة تهيئة الأجهزة المعتمدة على الهيدروكلوروفلوروكربون؛

(هـ) تنسيق المشروع ورصده وإدارته لضمان تنفيذ الأنشطة المقترحة في إطار خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الوقت المحدد وأن تستكمل بطريقة مرضية.

10. وقدرت التكاليف الإجمالية للإزالة الكاملة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في ليبيريا بمبلغ 2,189,500 دولار أمريكي، طلبت الحكومة منها مبلغ 1,489,500 دولار أمريكي من الصندوق المتعدد الأطراف على أن يجري التمويل المشترك بمبلغ 700,000 دولار أمريكي بواسطة الحكومة والقطاع الخاص على النحو المبين في الجدول 3.

### الجدول 3: التكاليف الإجمالية لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في ليبيريا

التمويل (بالدولار الأمريكي)			إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-22		الشرح
المجموع	النظير	المبلغ	طن بقدرات استنفاد الأوزون	طن متري	
669,000	194,500	474,500	1.02	18.50	الشريحة الأولى (2013-2011)
1,060,500	331,500	729,000	2.48	45.00	الشريحة الثانية (2017-2014)
460,000	174,000	286,000	2.48	45.00	الشريحة الثالثة (2020-2018)
2,189,500	700,000	1,489,500	5.97	108.50	المجموع

11. ستضطلع وحدة الأوزون بدور رئيسي في تنسيق وبتنفيذ برنامج إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من البلد. وستتحمل مسؤولية نشر المعلومات وتحديد حصص الواردات من الهيدروكلوروفلوروكربون، وتخصيص الحصص على المستوردين لهم، والرصد والإبلاغ. وستتولى اتحاد مهندسي وقنيي التبريد وتكييف الهواء في ليبيريا تقديم الدعم التقني لوحدة الأوزون وستنشأ وحدة لإدارة المشروع بممثلين من وكالة حماية البيئة ولجنة الأوزون، واتحاد التبريد في ليبيريا والجمارك.

### تعليقات الأمانة وتوصياتها

#### التعليقات

12. استعرضت الأمانة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في ليبيريا في سياق الخطوط التوجيهية لإعداد خطط إدارة إزالة هذه المواد (المقرر 39/54) ومعايير تمويل إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع الاستهلاك التي ووفق عليها خلال الاجتماع الستين (المقرر 44/60)، والمقررات اللاحقة المتعلقة بهذه الخطط والتي صدرت خلال الاجتماع الثاني والستين وخطة أعمال الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2014-2011.

نقطة البداية للخفض التجميعي لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

13. وافقت حكومة ليبيريا على أن تحدد نقطة بدايتها للخفض التجميعي المستدام لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بالمستوى المتوسط للاستهلاك المبلغ الفعلي في 2009 والاستهلاك التقديري لعام 2010

الذي بلغ مقدار 5.5 طن بقدرات استنفاد الأوزون (100 طن متري). وأشارت خطة الأعمال إلى خط أساس قدره 5.2 طن بقدرات استنفاد الأوزون (94.1 طن متري).

#### استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

14. ولدى طلب توضيح، أوضحت حكومة ألمانيا أن مايقرب من الضعف في الزيادة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية فيما بين 2008 و2009 إنما يرجع أن بيانات التقارير السابقة لم تعكس بصورة دقيقة مستوى الاستهلاك في البلد بالنظر إلى وجود صعوبات ذات صلة بجمع البيانات. كذلك فإن النمو الاقتصادي الذي حدث بعد انتخابات 2007 في البلد أتاح زيادة في استيراد السلع بما في ذلك أجهزة التبريد، وأعمال التشييد الكبيرة وبرنامج الكهرباء.

#### الإزالة المعجلة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

15. تستند الإستراتيجية الجامعة التي وضعتها الحكومة إلى جدول زمني للإزالة المعجلة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بدءاً من التجميد عند مستوى خط الأساس في 1 يناير/ كانون الثاني 2012 إلى 2.5 في المائة من مستوى خط الأساس في 1 يناير/ كانون الثاني 2010. وفي حين أن التزام حكومة ليبيريا بتحقيق الإزالة الكاملة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بما يسبق بكثير الجدول الزمني للبروتوكول جدير بالإشادة، استرعى الاهتمام إلى عدة عوامل كان الكثير منها لا يخضع لسيطرة الحكومة مما سيؤثر بدرجة كبيرة على تحقيق هذا الهدف وعلى وجه الخصوص:

(أ) يتوافر الهيدروكلوروفلوروكربون-22 على نطاق واسع كما أن أسعاره تقل مرتين أو ثلاث مرات عن غازات التبريد البديلة. ويبدو أن هذا الوضع سيظل سائداً في المستقبل المنظور. وعلاوة على ذلك، فإن غازات التبريد البديلة المتوافرة حالياً لمعظم الاستخدامات في ليبيريا تنطوي على قدرات عالية من الاحترار العالمي (أي الهيدروكلوروفلوروكربون-134 ألف والهيدروكلوروفلوروكربون-410 ألف)، وأن توافرها في السوق المحلية قد يكون محدوداً. كما أن زيادة المتوافر في السوق من التكنولوجيات البديلة الجديدة الفعالة من الناحية التكاليفية والتي قد تكون مقتصدة في الطاقة في قطاع التبريد (مع التقدم في إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية) قد يكون خارج سيطرة الحكومة؛

(ب) سيكون هناك في نهاية 2015 نحو 180,000 قطعة من أجهزة التبريد المعتمدة على الهيدروكلوروفلوروكربون قيد التشغيل في ليبيريا يتبقى من عمرها الافتراضي ما بين 10 و20 عاماً. وستكون الكمية اللازمة من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 اللازمة لخدمة هذه الأجهزة كمية كبيرة (أكثر من 250 طناً مترياً سنوياً). وستكون عملية إعادة تهيئة هذه الأجهزة باهظة التكاليف وقد تؤثر سلباً على كفاءة الأجهزة؛

(ج) وقد يكون عدد معدات التبريد المعتمدة على الهيدروكلوروفلوروكربون في ذلك الوقت صغيراً وقد لا يكون له سوى تأثير منخفض على المستوى الحالي لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. كذلك فإن عملية إعادة تهيئة الأجهزة على الهيدروكلوروفلوروكربون سليمة من الناحية الاقتصادية في هذا الوقت؛

(د) ومع اطراد عملية إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، سيزداد الطلب على التكنولوجيات البديلة الجديدة الفعالة في قطاع التبريد. غير أن الوقت الذي ستتوافر فيه هذه التكنولوجيات في السوق يعتمد على عوامل الكثير منها يقع خارج سيطرة حكومة ليبيريا.

16. واستنادا إلى الملاحظات الواردة أعلاه، إقترح على حكومة ألمانيا أن تلتزم حكومة ليبيريا، من خلال تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بخفض مستوى استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بنسبة 35 في المائة في 2020 على النحو الذي وافقت عليه الأطراف خلال اجتماعها التاسع عشر. وسوف يمكن على الأرجح في ذلك الوقت حل القضايا ذات الصلة بتوافر التكنولوجيات البديلة الفعالة من الناحية التكاليفية والسليمة من الناحية البيئية، وستكون الحكومة في وضع أفضل لإعادة النظر فيما إذا كانت ترغب في متابعة عملية الإزالة المعجلة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وفي غضون ذلك، يمكن للحكومة، بالتشاور مع أصحاب المصلحة الرئيسيين، أن تضطلع، ضمن جملة أمور، بتحليل للتكاليف مقابل المنافع بشأن إدخال معدات التبريد العالية الكفاءة في استهلاك الطاقة في ظل الظروف المناخية المحلية في ليبيريا، واستعراض التكنولوجيات البديلة في قطاع التبريد واختيار التكنولوجيات المستدامة الأكثر فعالية من الناحية التكاليفية، وتعزيز المنهج الدراسي للتدريب والمدارس المهنية لفنيي التبريد وموظفي الجمارك وتعزيز القدرات التقنية للفنيين في البلد.

17. وبعد دراسة التعليقات الواردة أعلاه، أعادت حكومة ليبيريا تصميم إستراتيجيتها الجامعة لمتابعة الجدول الزمني لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على النحو الذي وافقت عليه الأطراف في بروتوكول مونتريال بالأنشطة المحددة التالية بتكلفة إجمالية تبلغ 315,000 دولار أمريكي من الصندوق المتعدد الأطراف و45,853 دولارا أمريكيا كتمويل نظير من الحكومة:

(أ) حملة توعية وإرشاد (49,500 دولار أمريكي من الصندوق زائدا 7,425 دولارا أمريكيا من التمويل النظير) لزيادة الوعي بين أصحاب المصلحة ولاسيما مجتمع قطاع الأعمال بشأن نظام الحصص من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستراتيجيات الإزالة، وتنفيذ الأنشطة التعليمية بشأن حماية طبقة الأوزون والحاجة إلى تحقيق إزالة كاملة للمواد المستنفدة للأوزون ونشر المعلومات؛

(ب) سياسات إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وإنفاذها (47,790 دولارا أمريكيا من الصندوق زائدا 7,168 دولارا أمريكيا من التمويل النظير) لتعديل لائحة المواد المستنفدة للأوزون لتشمل قضايا وإدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وإنشاء نظام الكتروني لإصدار الحصص من هذه المواد والرقابة عليها والتصاريح الخاصة بالأجهزة المعتمدة على هذه المواد، وإنشاء نظام للإبلاغ خاص بالمستوردين المسجلين للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، والترويج لاستيراد الأجهزة القائمة على مواد غير المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من خلال خفض الرسوم الجمركية ورسوم الاستيراد، ورصد ومراقبة المبيعات من هذه المواد، وإنشاء نظام للمبيعات في البلد ومواصلة تدعيم قدرة موظفي الجمارك وغيرهم من الموظفين المسؤولين عن إنفاذ القوانين من خلال التدريب على رصد وإنفاذ اللوائح؛

(ج) برنامج التدريب وإصدار الشهادات لفنيي التدريب (72,950 دولارا أمريكيا من الصندوق زائدا 10,940 دولارا أمريكيا من التمويل النظير) لتوفير التدريب على مدونة ممارسات التبريد الجيدة مع التركيز على غازات التبريد غير الضارة بالمناخ ومعدات التدريب وأدوات الخدمة الأساسية؛

(د) برنامج المساعدات التقنية لقطاع خدمة التبريد (117,000 دولارا أمريكيا من الصندوق زائدا 17,550 دولارا أمريكيا من التمويل النظير) لتعزيز مراكز إعادة التهيئة القائمة المنشأة من خلال خطة إدارة الإزالة النهائية والحد من الطلب على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من خلال ممارسات الاسترجاع والإصلاح وبرنامج الاستبدال لإعادة التهيئة الفعال من الناحية التكاليفية والمستدام للمستخدمين النهائيين؛

(هـ) أنشطة التنسيق والرصد (27,760 دولارا أمريكيا من الصندوق زائدا 2,770 دولارا أمريكيا من التمويل النظير) لإنشاء وحدة لتنسيق ورصد المشروع.

التأثيرات على المناخ

18. ستؤدي أنشطة المساعدة التقنية المقترحة في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي تتضمن تطبيق ممارسات الخدمة الأفضل وإنفاذ ضوابط استيراد هذه المواد إلى خفض كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المستخدمة في خدمة التبريد. وسيوفر كل كيلوغرام من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 لا يتم انبعاثه نتيجة لممارسات التبريد الأفضل عن وفورات تبلغ ما يقرب من 1.8 طن من معادلات ثاني أكسيد الكربون يتم اقتصادها. وعلى الرغم من أن حساب التأثيرات على المناخ لم يدرج في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، فإن الأنشطة التي تقرها ليبيريا وخاصة جهودها الأكثر من المتوسط لتحسين ممارسات الخدمة وخفض ما يرتبط بذلك من انبعاثات غازات التبريد، تشير إلى أن من المحتمل أن يحقق البلد خفضاً قدره 12,668.3 طن بمعادلات ثاني أكسيد الكربون، وهي الكمية التي تنبعث في الغلاف الجوي على النحو المقرر في خطة أعمال الفترة 2011-2014. غير أن الأمانة ليست في وضع، في هذا الوقت، يتيح لها وضع تقدير كمي للتأثيرات على المناخ. وقد تحدد التأثيرات من خلال تقييم لتقارير التنفيذ من خلال جملة أمور من بينها عقد مقارنة بين مستويات غازات التبريد المستخدمة سنوياً منذ بدء تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بالكميات المبلغة من غازات التبريد التي يجري استرجاعها وإعادة تدويرها، وعدد الفنيين الذين تم تدريبهم والأجهزة المعتمدة على الهيدروكلوروفلوروكربون-22 التي أعيد تهيئتها.

التمويل المشترك

19. استجابة للمقرر 39/54 (ح) بشأن الحوافز المالية والفرص المحتملة لتعبئة موارد إضافية لتحقيق أقصى المنافع البيئية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إعمالاً للفقرة 11(ب) من المقرر 6/XIX الصادر عن الاجتماع التاسع عشر للأطراف، تعهدت حكومة ليبيريا بمبلغ 45,853 دولاراً أمريكياً في تنفيذ الأنشطة في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على أساس التمويل المشترك من الحكومة والقطاع الخاص.

خطة أعمال الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2011-2014

20. تطلب ألمانيا مبلغ 315,000 دولار أمريكي زائداً تكاليف الدعم لتنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وتقع القيمة الإجمالية للفترة 2011-2014 البالغة 177,975 دولاراً أمريكياً بما في ذلك تكاليف الدعم ضمن المبلغ الإجمالي الوارد في خطة الأعمال. وعلاوة على ذلك واستناداً إلى الاستهلاك التقديري لخط الأساس لهذه المواد في قطاع الخدمة البالغ 5.5 طن بقدرات استنفاد الأوزون، (100 طن متري) ينبغي أن يكون مخصص ليبيريا حتى الإزالة في 2020 مبلغ 315,000 دولاراً أمريكياً تمسحياً مع المقرر 44/60.

مشروع الاتفاق

21. يتضمن المرفق الأول بهذه الوثيقة مشروع اتفاق بين حكومة ليبيريا واللجنة التنفيذية بشأن إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

التوصية

22. قد ترغب اللجنة التنفيذية في:

(أ) أن توافق من حيث المبدأ، على المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لليبيريا للفترة 2011-2020 بمبلغ قدره 355,950 دولاراً أمريكياً يتألف من 315,000 دولار أمريكي وتكاليف دعم الوكالة البالغة 40,950 دولاراً أمريكياً لألمانيا؛

(ب) أن تحاط علماً بأن حكومة ليبيريا قد وافقت على أن تحدد كنقطة بداية للخفض التجمعي المستدام في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية خط الأساس التقديري البالغ 5.5 طن بقدرات استنفاد الأوزون الذي حسب باستخدام الاستهلاك الفعلي المبلغ في 2009 والاستهلاك التقديري في 2010؛



- (ج) أن توافق على مشروع الاتفاق بين حكومة ليبيريا واللجنة التنفيذية بشأن خفض الاستهلاك من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على النحو الوارد في المرفق الأول بهذه الوثيقة؛
- (د) أن تطلب من الأمانة، بمجرد معرفة بيانات خط الأساس، أن تحدث التذييل 2-ألف من مشروع الاتفاق ليتضمن الأرقام الخاصة بالاستهلاك الأقصى المسموح به، وإخطار اللجنة التنفيذية بالمستويات الناشئة بشأن الاستهلاك الأقصى المسموح به والتأثير المحتمل ذي الصلة على مستوى التمويل المؤهل مع أي تعديلات يتعين إجراؤها لدى تقديم الشريحة التالية؛
- (هـ) أن توافق على الشريحة الأولى من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لليبيريا وخطة التنفيذ المقابلة بمبلغ قدره 177,975 دولارا أمريكيا يتألف من 157,500 دولار أمريكي وتكاليف دعم الوكالة البالغ 20,475 دولارا أمريكيا لألمانيا.

## المرفق الأول

### مشروع اتفاق بين حكومة ليبيريا واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف بشأن تخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

1- يمثل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة جمهورية ليبيريا ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بإجراء تخفيض في الاستعمال المراقب للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف ("المواد") إلى كمية ثابتة قدرها 3,57 من أطنان قدرات استنفاد الأوزون قبل حلول 1 يناير / كانون الثاني 2020 بما يتماشى مع الجداول الزمنية لبروتوكول مونتريال على أساس أن هذا الرقم سوف يجري تنقيحه مرة واحدة في 2011 عند تحديد خط الأساس للاستهلاك اللازم للامتثال بناء على بيانات المادة 7، مع تعديل التمويل تبعاً لذلك، بموجب المقرر 44/60.

2- يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") فضلاً عن الجدول الزمني للتخفيض ببروتوكول مونتريال لجميع المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف. ويقبل البلد أنه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحددة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف بالنسبة لأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف ("الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى": الهدف) باعتباره الخطوة النهائية في التخفيضات بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف، وفيما يتعلق بأي استهلاك يتجاوز المستوى المحدد لكل مادة في الصف الأفقي 1-3-4 (الاستهلاك المؤهل المتبقي) من كل من المواد.

3- رهناً بامتثال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف الأفقي 1-3 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3-ألف ("جدول زمني للموافقة على التمويل").

4- سوف يقبل البلد إجراء تحقق مستقل بتكليف من الوكالة المنفذة ذات الصلة من تحقيق حدود الاستهلاك المذكورة للمواد كما يأتي في تاصف 2.1 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") من هذا الاتفاق، على النحو المبين في الفقرة الفرعية 5 (ب) من هذا الاتفاق.

5- ستمتنع اللجنة التنفيذية عن تقديم التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل في حالة عدم وفاء البلد بالشروط التالية قبل 60 يوماً على الأقل من اجتماع اللجنة التنفيذية المعني على النحو المبين في الجدول الزمني للموافقة على التمويل:

(أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وتستثنى السنوات التي يوجد فيها التزام بالإبلاغ ببيانات البرامج القطرية في تاريخ انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛

(ب) أن يتم التحقق بشكل مستقل من تحقيق هذه الأهداف، إلا إذا قررت اللجنة التنفيذية أن هذا التحقق غير مطلوب؛

(ج) أن يكون البلد قد قدم تقارير عن تنفيذ الشريحة على هيئة التذييل 4-ألف ("شكل تقارير وخطط تنفيذ الشرائح") تغطي كل سنة من السنوات التقويمية السابقة، وتشير إلى أنه قد حقق مستوى متقدم من

التنفيذ للأنشطة التي شرع فيها في الشرائح الموافق عليها سابقاً وأن معدل صرف التمويل المتاح من الشريحة الموافق عليها سابقاً يزيد عن 20 في المائة وأن الشرائح الأخرى الموافق عليها قد صرفت بالكامل؛

(د) أن يكون البلد قد قدم إلى اللجنة التنفيذية خطة لتنفيذ الشرائح على هيئة التذييل 4- ألف ("شكل تقارير وخطط تنفيذ الشرائح") تغطي كل سنة تقويمية حتى السنة التي يُطلب فيها تمويل الشريحة التالية بمقتضى الجدول الزمني للتمويل، بما في ذلك هذه السنة نفسها، أو حتى موعد اكتمال جميع الأنشطة الواردة فيه في حالة الشريحة الأخيرة، وأن يكون قد حصل على موافقتها على هذه الخطة؛

6- سوف يضمن البلد إجراء رصد دقيق لأنشطته بمقتضى هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة في التذييل 5- ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") وتبلغ عن هذا الرصد وفقاً لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في التذييل 5- ألف. وسيخضع هذا الرصد أيضاً للتحقق المستقل على النحو المبين في الفقرة الفرعية 5(ب).

7- وتوافق اللجنة التنفيذية على أن تكون لدى البلد مرونة في إعادة تخصيص المبالغ الموافق عليها، أو جزء من هذه المبالغ وفقاً لتغير الظروف، من أجل تحقيق أسلس خفض وإزالة للمواد المحددة في التذييل 1- ألف. وإعادات التخصيص المصنفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثق مسبقاً في خطة تنفيذ الشريحة وأن توافق عليها اللجنة التنفيذية، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5 (د). وتتعلق التغييرات الرئيسية بإعادات التخصيص التي تؤثر بصورة إجمالية على 30 في المائة أو أكثر من تمويل آخر شريحة موافق عليها، أو المسائل التي يمكن أن تتعلق بقواعد أو سياسات الصندوق المتعدد الأطراف، أو التغييرات التي تؤدي إلى تعديل أي شرط من هذا الاتفاق. أما إعادات التخصيص غير المصنفة كتعديلات رئيسية، فيمكن إدماجها في خطة تنفيذ الشريحة الموافق عليها، والتي تكون عندئذ قيد التنفيذ، ويتم إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في التقرير عن تنفيذ الشريحة. وسوف تعاد أي مبالغ متبقية إلى الصندوق المتعدد الأطراف لدى الانتهاء من الشريحة الأخيرة في الخطة.

8- سوف يُولى الاهتمام على وجه التحديد لتنفيذ الأنشطة في القطاع الفرعي لخدمات التبريد، وبصفة خاصة لما يلي:

( ) أن يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛

( ) أن يأخذ البلد والوكالات الثنائية والمنفذة المعنية بعين الاعتبار الكامل الشروط الواردة بالمقررين 100/41 و6/49 خلال تنفيذ الخطة.

9- يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وعن كافة الأنشطة التي يقوم بها أو التي يُضطلع بها نيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. وقد وافقت ألمانيا على أن تكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية") فيما يتعلق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق. ويُوافق البلد على عمليات التقييم الدورية التي قد تُجري في إطار برامج أعمال الرصد والتقييم التابعة للصندوق المتعدد الأطراف أو في إطار برنامج التقييم التابع لأي من الوكالات المنفذة المشتركة في هذا الاتفاق.

10- ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن القيام بالأنشطة المدرجة في الخطة على النحو المفصل في أول طلب مقدم بشأن خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والتعديلات الموافق عليها في إطار الطلبات المقدمة بخصوص الشرائح التالية، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب). وتوافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ، على تزويد الوكالة المنفذة الرئيسية بالرسوم المبيّنة في الصف الأفقي 2-2 من التذييل 2-ألف.

11- في حال عدم تمكن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بإزالة المواد المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف، أو عجزه على أي وجه آخر عن الامتثال لهذا الاتفاق، فعندئذ يقبل البلد بأنه لن

يحقّ له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول زمني منقح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بالمقادير المحددة في التذييل 7-ألف، عن كل طن من تخفيضات الاستهلاك غير المنجزة في أي سنة من السنوات، مقدرة بأطنان قدرات استنفاد الأوزون. وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة من حالات عدم امتثال البلد لهذا الاتفاق على حدة، وتتخذ إزاءها القرارات ذات الصلة. وبعد اتخاذ هذه القرارات، لن تشكل الحالة المعنية عائقاً أمام الشرائح المقبلة وفقاً للفقرة 5.

12- لن تخضع عناصر تمويل هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي قرار للجنة التنفيذية في المستقبل قد يؤثر على تمويل أية مشروعات أخرى في قطاعات الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

13- سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية و من الوكالة المنفذة الرئيسية لتيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبنوع خاص عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية الإطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

14- يتم إنجاز خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والاتفاق المقترن بها في نهاية السنة التالية لآخر سنة يحدد فيها حد أقصى مسموح به لإجمالي الاستهلاك في التذييل 2-ألف. وفي حالة بقاء أنشطة معلقة جرى التنبؤ بها في الخطة والتنقيحات التالية عليها وفقاً للفقرة الفرعية 5(د) والفقرة 7، فسيرجأ إتمامها حتى نهاية السنة المالية لتنفيذ الأنشطة المتبقية. وتستمر أنشطة الإبلاغ المنصوص عليها في التذييل 4-ألف (أ) و(ب) و(د) و(هـ) إلى حين إتمامها ما لم تحدد اللجنة التنفيذية خلاف ذلك.

15- تنفذ جميع الاتفاقات المحددة في هذا الاتفاق حصراً ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في البروتوكول، ما لم يتم تعريفها بطريقة مختلفة في الاتفاق.

## تذييلات

## التذييل 1- ألف: المواد

المادة	المرفق	المجموعة	نقطة البدء لإجمالي التخفيضات في الاستهلاك (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	جيم	الأولى	5,5

## التذييل 2- ألف: الأهداف والتمويل

المجموع	2020	2015-2019	2013-2014	2012	2011		
لا ينطبق	3.57	4.95	5.50			جدول تخفيضات بروتوكول مونتريال لمواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	1.1
لا ينطبق	3.57	4.95	5.50			الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	1.2
315,000	31,500	126,000			157,500	التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة الرئيسية (ألمانيا) (دولار أمريكي)	2.1
40,950	4,095	16,380			20,475	تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)	2.2
						إجمالي التمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)	3.1
						إجمالي تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	3.2
355,950	35,595	142,380			177,975	إجمالي التكاليف المتفق عليها (دولار أمريكي)	3.3
1.93						إجمالي الإزالة من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	4.1.1
0.00						الإزالة التي يتعين تحقيقها في مشروعات سابقة موافق عليها (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	4.1.2
3.57						الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	4.1.3

## التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1 سيجري النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في موعد ليس قبل الاجتماع الثاني في السنة المحددة في التذييل 2-ألف.

## التذييل 4- ألف : شكل تقارير وخطط تنفيذ الشرائح

1 سوف يتألف تقرير و خطة تنفيذ الشرائح المقدمة من خمسة أجزاء:

- (أ) تقرير مسرود بشأن التقدم المحرز في الشريحة السابقة، وتعليق على حالة البلد فيما يتعلق بإزالة المواد، وكيفية إسهام مختلف النشاطات فيها، وكيفية ارتباط بعضها ببعض. وينبغي أن يسلط التقرير الضوء كذلك على الإنجازات والخبرات والتحديات المرتبطة بمختلف النشاطات المدرجة في الخطة، وأن يعلق على التغييرات التي تطرأ على الظروف في البلد، وأن يقدم غير ذلك من المعلومات ذات الصلة. وينبغي أن يشتمل التقرير أيضا على معلومات عن أي تغييرات خاصة بخطة الشريحة السابق تقديمها، كحالات التأخير، وحالات استخدام المرونة في إعادة تخصيص المبالغ خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو غير ذلك من التغييرات، وأن يقدم مبررات حدوثها. وسيغطي التقرير المسرود جميع السنوات ذات الصلة المحددة في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق، ويمكن بالإضافة إلى ذلك أن يشمل أيضا معلومات عن الأنشطة في السنة الحالية؛
- (ب) تقرير للتحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق. وما لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، يتعين تقديم هذا التحقق مع كل طلب خاص بشريحة من الشرائح ويتعين أن يقدم التحقق من الاستهلاك لجميع السنوات ذات الصلة على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق التي لم تشر اللجنة إلى تسلم تقرير تحقق عنها؛
- (ج) وصف خطي للنشاطات التي سيُضطلع بها في الشريحة التالية، مع إبراز الترابط بينها وأخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة بعين الاعتبار. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضا الإشارة إلى الخطة الشاملة والتقدم المحرز، فضلا عن أي تغييرات ممكنة من المنظور أن تطرأ على الخطة الشاملة. وينبغي أن يغطي هذا الوصف السنة المحددة في الفقرة الفرعية 5(د) من الاتفاق. كما أن الوصف ينبغي أن يحدد أي تنقيحات اعتبر من الضروري إدخالها على الخطة الشاملة وأن يقدم تفسيرها لها؛
- (د) مجموعة من المعلومات الكمية الخاصة بالتقرير والخطة، تدرج في قاعدة للبيانات على الإنترنت. ووفقا للمقررات ذات الصلة التي تتخذها اللجنة التنفيذية فيما يتعلق بالشكل المطلوب، ينبغي تقديم البيانات على الإنترنت. وستعدل هذه المعلومات الكمية، التي يتعين تقديمها حسب السنة التقويمية مع كل طلب شريحة، كلا من السرود والوصف الخاص بالتقرير (انظر الفقرة الفرعية 1(أ) أعلاه) والخطة (انظر الفقرة الفرعية 1(ج) أعلاه)، وستغطي نفس الفترات الزمنية والنشاطات؛ كما أنها ستلم بالمعلومات الكمية المتعلقة بأي تنقيحات تجرى على الخطة الشاملة وفقا للفقرة الفرعية 1(ج) أعلاه. ومع أن المعلومات الكمية غير مطلوبة إلا بالنسبة للسنوات السابقة والمقبلة، سوف يشمل الشكل خيار تقديم معلومات إضافية فيما يتعلق بالسنة الجارية إذا رغب البلد والوكالة المنفذة الرئيسية في ذلك؛
- (هـ) موجز تنفيذي في حوالي خمس فقرات، يلخص المعلومات الواردة في الفقرات الفرعية من 1(أ) إلى 1(د) أعلاه.

## التذييل 5- ألف: مؤسّسات الرصد والأدوار المتعلقة به

1

2

## التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

1 ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة تحدد في وثيقة المشروع على النحو التالي:

(أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة الإزالة الخاصة بالبلد؛

(ب) مساعدة البلد في إعداد خطة تنفيذ الشريحة والتقارير اللاحقة على النحو المبين في التذييل 4- ألف؛

(ج) تأمين التحقق للجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة السنوية المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في خطة تنفيذ الشريحة بما يتماشى مع التذييل 4- ألف.

(د) التأكد من أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز بعين الاعتبار في استكمالات الخطة الشاملة وفي خطط تنفيذ الشرائح المقبلة تمثيا مع الفقرتين الفرعيتين 1 (ج) و 1 (د) من التذييل 4- ألف؛

(هـ) الوفاء بمتطلبات الإبلاغ الخاصة بالشرائح والخطة الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4- ألف وتقارير إتمام المشروعات تمهيدا لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية.

(و) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنيّة التي تعهّدت بها الوكالة المنفذة الرئيسية؛

(ز) إجراء مهامّ الإشراف المطلوبة؛

(ح) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكن من القيام بتنفيذ خطة تنفيذ الشريحة بطريقة فعالة ومتسمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛

(ط) في حالة خفض التمويل نتيجة عدم الامتثال وفقا للفقرة 11 من الاتفاق، تحديد، بالتشاور مع البلد، تخصيص التخفيضات لمختلف بنود الميزانية وتمويل كل وكالة منفذة أو ثنائية معنية؛

(ي) ضمان أن المبالغ المدفوعة للبلد يستند فيها إلى استعمال المؤشرات؛

(ك) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب.

2 بعد التشاور مع البلد وأخذ أي آراء يعرّب عنها بعين الاعتبار، ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية باختيار منظمة مستقلة وتكليفها بإجراء التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المذكورة في التذييل 1-ألف، وفقا لما جاء بالفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1(ب) من التذييل 4-ألف.

#### التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

1 وفقا للفقرة 11 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصّص بمقدار 180 دولار أمريكي عن كلّ كيلوغرام من قدرات استنفاد الأوزون من الاستهلاك الذي يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف.